

- ٤ - وترجو من الامين العام أن يعده ، بمساعدة فريق دولي حكومي من الخبراء في شؤون الميزانية يقوم هو بتعيينهم ، تقريرا يتضمن تحليلا للتعلقيات المقدمة من الدول عما بالفقرة ٣ أعلاه في ضوء الاقتراحات التي يتضمنها تقريره (٣٤) وكذلك أي استنتاجات ووصيات أخرى ؟
- ٥ - وترجو من الامين العام توزيع ذلك التقرير في موعد لا يتجاوز ٣١ آب/أغسطس ١٩٧٧ ؛

٦ - وتقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الثانية والثلاثين البند المعنون : "تخفيف الميزانية العسكرية" .

الجلسة_____- العام_____- ٩٨
١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

٨٨/٣١ تنفيذ اعلان المحيط الهندي منطقة سلم

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى اعلان المحيط الهندي منطقة سلم ، الوارد في قرارها ٢٨٣٢ (٥ - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ ، وان تشير كذلك الى قراراتها ٢٩٩٢ (٥ - ٢٢) المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٨٠ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ، ٣٢٥٦٩ ألف (٥ - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ و ٣٤٦٨ (٥ - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ،

وان تؤكد من جديد اقتناعها بأن اتخاذ تدابير ملموسة للنهوض بأهداف الاعلان أمر من شأنه أن يساهم مساهمة كبيرة في تحرير السلم والأمن الدوليين ،

وان تحيط علمًا بالقرار المتخد في المؤتمر الخامس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز بشأن موضوع الاقتراح الخاص بجعل منطقة المحيط الهندي منطقة سلم (٣٥) ،

وان تشعر بقلق عميق لحدث تصاعد في الوجود العسكري للدول الكبرى الناشئ في إطار تنافس الدول الكبرى في المحيط الهندي ، وان ترى وبالتالي اشتداد الحاجة إلى التعجيل بتنفيذ مصادد وأهداف اعلان المحيط الهندي منطقة سلم ،

وان تشعر بالأسف لأن بعض الدول الكبرى وكذلك بعض المستخدمين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي لم يجدوا حتى الآن ، رغم الدعوات المتكررة ، ان بامكانهم ، التعاون مع اللجنة المخصصة للمحيط الهندي ومع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية ،

- ١ - تحيط علما بتقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي (٣٦) ، ولا سيما الجزء الثاني منه بشأن المشاورات التي تقوم بها دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية عملاً بالنفرتين ٣ و ٤ من قرار الجمعية العامة رقم ٣٤٦٨ (د - ٣٠) :
- ٢ - وترجو من اللجنة المخصصة ودول المحيط الهندي الساحلية والخلفية أن تواصل مشاوراتها لصياغة برنامج عمل يؤدي إلى عقد مؤتمر بشأن المحيط الهندي :
- ٣ - وتجدد دعوتها إلى جميع الدول ، ولا سيما الدول الكبرى والمستخدمين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي ، للتعاون على نحو عملي مع اللجنة المخصصة في أداء وظائفها :
- ٤ - وترجو من اللجنة المخصصة أن تواصل أعمالها ومشاوراتها وفقاً لولايتها وأن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين :
- ٥ - وترجو من الأمين العام الاستمرار في تقديم كل مساعدة لازمة إلى اللجنة المخصصة ، بما في ذلك إعداد المحاضر الموجزة .

الجلسة العامة ٩٨
٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦

٨٩ / ٣١ - عقد معايدة بشأن الحظر الكامل العام لتجارب الأسلحة النووية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير إلى قرارها رقم ٣٤٦٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، الذي دعت فيه جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى أن تشرع ، في موعد لا يتعدى ٣١ آذار / مارس ١٩٧٦ ، بإجراء مفاوضات بهدف الوصول إلى اتفاق بشأن الحظر الكامل العام لتجارب الأسلحة النووية ، باشتراك ما بين خمس وعشرين وثلاثين دولة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في تلك المفاوضات ،

واذ تعرب عن أسفها لأن هذه المفاوضات لم تبدأ حتى الآن ،

واقتناعاً منها بأن وقف تجارب الأسلحة النووية ، بما في ذلك التجارب الجوفية ، في كل مكان ومن قبل الجميع ، أمر من شأنه أن يساهم في خفض سباق التسلح النووي ، وكذلك في تخفيف حدة التوتر الدولي ،

(٣٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثين ، الملحق رقم ٢٩ (A/31/29 و corr.1)